

وسائل الشيعة

[367] ورواه الصدوق بإسناده عن أبان بن عثمان مثله (3). (29763) 5 - وعن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا رميت فوجدته وليس به أثر غير السهم وترى أنه لم يقتله غير سهمك فكل تغيب (1) عنك أو لم يغيب عنك. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (2) ورواه ابن أديس في آخر (السرائر) نقلا من كتاب موسى بن بكر مثله (3). (29764) 6 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه: إن عليا (عليه السلام) كان يقول: إذا رميت صيدا فتغيب عنك فوجدت سهمك فيه في موضع مقتل فكل. أقول: هذا محمول على العلم بموته بالرمية لما مر (1). (29765) 7 - وعن عبد الله بن الحسن عن (1) على بن جعفر عن _____ (3) الفقيه 3: 203 / 919.

(5) الكافي 6: 211 / 10. (1) في نسخة: غاب (هامش المخطوط) وكذلك المصدر. (2) التهذيب 9: 34 / 139. (3) السرائر: 472. (6) قرب الاسناد: 51، وأورد قطعة منه في الحديث 8 من الباب 23 من هذه الأبواب. (1) مر في الأحاديث 1 - 5 من هذا الباب. (7) قرب الاسناد: 117، وأورده في الحديث 2 من الباب 27 من هذه الأبواب، وأورد نحوه في الحديث 5 من الباب 19 من أبواب الاطعمة المباحة. (1) في المصدر زيادة: جده. (*)
